

لا يكون لها فائدة الظاهر ان الغاية
التعريفية من ان يكون خاضع
في الارتفاع وهو ان يتغير او الاطلاع
على ما ينبغي من التعريف بالقبول في الجواب
ان يقال ان الغرض من التعريف هو معرفة
الغاية من ان قد يكون الاطلاع
على ما هو حقيقي له مضمون او ان
كان هذا الاطلاع عليه وان الاطلاع
عليه بما هو ذاته له او بما هو يميز
فان تصور ان قد يكون موجود متغا
علا فذلك ان انقار ان في البراهين
بعضها كحل من بعض فالركب من الغرض
العام

العام والمادة المكنن الخاصه
والركب من الفصل والخاصه بل كركب
من الغرض العام والفصل كحل من الفصل
وهو فاذا اريد الاطلاع على الشيء
يوزن كحل يكون الغرض العام مفيد
فان يقع هذا الغرض العام وقد عرفت
ان هذا من التعريف في ضغط المص
بعضه من التاويل وبعضه بالثاويل
بما هو من ان يقال ان الغاية
من جعل الصفة والكذب
وهو من ان يكون له او غيره
وتنوعت مناقات آياته مع النظر
عن خصوص المادة وتفصيل الامور
العام

بعضها

بعضها من ان يكون له او غيره
وتنوعت مناقات آياته مع النظر
عن خصوص المادة وتفصيل الامور
العام